[13] بنفس قدرته لا عن مادة وبمحض حكمته لا لغرض إذ لو اوجدها بواسطة اصل اصل وعنصر لافتقر في فاعليته وبسبب اخر منه الاصل فلم يكن مبتدعا لان الغرض والعلة الغائية ما يجعل الفاعل فاعلا فالاول اشارة إلى نفى العلة المادية عن فعله والثانى إلى نفى العلة الغائية عنه قوله لا من شئ فيبطل الاختراع ولا لعلة فلا يصح الابتداع هذا من مقتبساته ره مما قد تواتر تكرار انواره في مشكوة الحكمة ومصباح البلاغة اعني كلام مولانا امير المؤمنين ع في خطبه وحكمه و كلمات سادتنا الطاهرين ع في احاديثهم وادعيتهم فاعلم ان الابتداع في عرف العلوم اللسانية اخراج الشئ من العدم إلى الوجود بديعا أي متخصصا ممتازا بنوع حكمة فيه والاختراع رعاية تلفق وتعمل في اخراجه من العدم مأخوذ من الخرع بمعنى الشق وإذا استعمل بالنسبة إليه سبحانه ما يدل على تكلف و طلب ريم به ما يلزمه من كمال الصنع وجودة المصنوع لانه تعالى عزه متعال عن التروي والاعتمال وجعل بعضهم الابداع والاختراع الاخراج لا على مثال الا ان الاختراع يناسب القدرة والابداع يناسب الحكمة واما في اصطلاح العلوم الحقيقية ولسان علماء الحقيقة فتارة يق الابداع اخراج الايس من الليس المطلق من غير ان يكون مسبوقا بمادة ومدة لا سبقا بالزمان ولا سبقا بالدهر ولا سبقا بالذات ولا يتعلق الا بمفارقات المادة وعلايقها مطلقا فهذا هو الذايع المشهور وفى الفلاسفة من يقول ان ذلك لا يكون الا مع عدم سبق الليس المطلق على الايس سبقا دهريا بل سبقا بالذات فقط ومنهم من لا يجعل كل ما هذه صفته مبدعا بل